

إلى السيد وزير الشغل والإدماج المهني
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

حماية العمل النقابي في القطاع الخاص

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

ليس سرا ما يتعرض له العديد من المهاجرين، النشيطين نقابيا وخاصة من بين الممثلين النقابيين، من ضغوط وتهديدات وإجراءات عقابية وانتقامية من قبل المشغلين بسبب مواقفهم وعملهم النقابي، إلا أنه لا يتم اتخاذ أي إجراءات ملموسة من قبل الحكومة لإعمال مقتضيات الدستورية والقانونية ذات الصلة بحماية حق الانخراط والعمل النقابيين ببلادنا. وتعتبر حالة شركة " خيل كوميس " بالعرائش مثالا صارخا على واقع العمل النقابي بالعديد من المقاولات والوحدات الإنتاجية، حيث تم توقيف وفصل العديد من العاملات عقابا لهن على نضالهن النقابي داخل المقابلة. كما تجدر الإشارة إلى أنه قد سبق وأثرنا وضعية الشغيلة في شركات " الكابلج " والتي تعاني من المنع الضمني الكامل لأي نشاط نقابي داخلها، تحت طائلة الإجراءات العقابية السالفة الذكر. وبناء عليه، نسألكم عن موقف الحكومة من التضييق الذي يطال العمل النقابي بالقطاع الخاص؟ وعن الإجراءات والتدابير العملية التي تقومون بها لتوفير شروط ممارسة الحرية النقابية؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

محمد ابدرار